

- مراجعة لسؤاله الاخلاق : الخير والسعادة -

النص:

« لا تصلح المبادئ التجريبية لأن يؤسس عليها أي قانون أخلاقي. وبالفعل فإن الطابع الكلي الذي يسمح لهذه القوانين بأن تكون صالحة لجميع الكائنات العاقلة دون تمييز، والضرورة العملية اللامشروطة المفروضة عليها بفعل ذلك، ينتفيان بمجرد تأسيسها على التكوين الخاص بالطبيعة الإنسانية أو على الظروف العرضية التي وُضعت فيها. ومع ذلك فإن أكثر المبادئ عرضة للإدانة هو مبدأ السعادة الشخصية، لا لأنه فاسد فحسب، وأن التجربة تناقض الافتراض القائل بأن رغد العيش يتناسب دوماً مع حسن السلوك، ولا لأنه لا يوفر أساساً للأخلاقية، إذ أن جعل الإنسان سعيداً يختلف كل الاختلاف عن جعله طيباً، وجعله إنساناً حريصاً على مصالحه ومنتهبها لها يختلف أيضاً عن جعله فاضلاً، بل خاصة لأن مبدأ السعادة الشخصية يقيم الأخلاق على دوافع هي بالأحرى تقوضها وتقضي على ما فيها من عظمة. وفعلاً، فهي تجمع في صنف واحد الدوافع التي تولد الفضيلة والدوافع التي تحرض على الرذيلة، إنها لاتزيد عن أن تعلم الإنسان كيف يتقن الحساب، بينما تقضي قضاء مبرماً على الفارق النوعي بين هذين الصنفين من الدوافع. »

إيمانوال كانط : تأسيس ميتافيزيقا الأخلاق

- حدد إشكالية واضحة للنص .

- اذكر حججتين من بين الحجج التي دحض بها الكاتب فكرة تأسيس الاخلاقية على مبدأ السعادة الشخصية .

- صف تعريفاً للفعل الاخلاقي إلى استاد إلى النص مستعزراً حاجتاً من صراحة

- مراجعة مسألة الأطلاق : الحير والسعادة

- إن الأطلاق تظل واحدة لدى كل الناس الذي يعتمدون عقولهم
الكسب عن احدى تبعات هذا القول -
هذا القول -

- السعادة جزاء يحمل عليه أو لتك الذين لا يبحثون عنها
حدود أحرها نأ - هذا التصور -

- لا تتظن من الأصداء أن تأتيك يا يسوك وقرآن تريد ما هو كائن
وهكذا ستكون سعيدا
- حدود المسلمة الضئيلة -

* "عند ما تكلم ضميرنا فإن المجتمع هو الذي تكلم فينا"
الكشف عن إحدى تبعات هذا القرآن

- هل في طلب الرفاه ما ينفي الالتزام بالفصيلة؟

- هل في مراعاة المنافع استكمال للسعادة؟

هل تمثل السعادة شيئاً عردياً؟

- تُشترط السعادة إنكار الملذات " حدّد المسلمة الضميمة -

- كُلُّ مَا كَانَ الْعَمَلُ عَلَيْهِ قَلْبًا كَانَ فِعْلًا حَيْرًا " حدّد المسلمة الضميمة -

- اللذة هي بداية الحياة السعيدة ونهايتها " حدّد المسلمة الضميمة -

الدولة: السيادة والمواطنة -

المواطنة هي ما به تتميز الانسانية وما به تقوم
الاخلاقية والحريّة المطلقة ولأن يمتدّ هذا فقط مرور
الانسان عبر الدولة - فيضته -

دواعي الاهتمام بالمسألة:

- لعل ما تكشف عنه علاقة الدولة بالشأن الانساني من مواقف متناقضة هو ما يبرّر تدخل الفيلسوف في المجال السياسي اذ يعتبر البعض أن الدولة علامة على التّخلف الانساني ومدخل لتجسيد الحق والعدالة والمواطنة في حين يعتبرها آخرون أصل تقاسم الانسان وعبوديته باعتبارها انفا احتكار للعنف والسلطة (من جهة الدولة شرط لحماية حقوق الانسان ومن جهة أخرى مثل تهديد هذه الحقوق).
- يدفعنا واقع الاستبداد والهيمنة والسيادة المطلقة على مراجعة مقومات السيادة ومنزلة الفرد في ظل هذه الانظمة الكليانية ...

ما هي مقومات السيادة؟ هل من معنى للحديث عن مواطنة في ظل سيادة استبدادية؟

- السيادة: السلطة العليا للدولة التي لا تخضع إلى سلطة أعلى منها والتي تجعلها سيّدة على أرضها، مستقلة في قرارها داخليا وخارجيا.

- المواطنة: قيمة وفعل يقبل على مساواة الأفراد في الحقوق والواجبات ويتمسكهم بحق المشاركة في الحياة السياسية وكل ما يعنى الشأن المدني لاستناد الى القانون الذي يستمد من الشعب ويكرّم مبادئ الحق.

- الحق: هو ما يطالب به المواطنون وما لا يمنع القانون ان يمكن التمييز بين:

الحق الطبيعي: الحق الذي يشترك فيه جميع البشر (يتأسس بالقوة).

الحق المدني: جملة مبادئ منظمة للعلاقات تشريعية للفرد أن يفعل تحريكية في حدود لا تنتهك حرية الغير. (يتأسس بالقانون).

- السلطة: علاقة بين طرفين يكون أحدهما مسيطرا والثاني خاضعا لنفوذه في القدرة على فرض الطاعة بموجب حق ما في كل سلطة ختلاف إلى مشروعية لتبرير حضورها وتستوجب قوة مادية أو معنوية.

- الدولة: مؤسسة حقوقية وكيان سياسي قانوني محكم التنظيم ومتعدد الوظائف ويقوم بتدبير الشأن المدني وتنظيم الحياة العامة لمجموعة من التأم على أرض محددة بواسطة حكومة.

- العدالة: ضمان الحقوق للمساواة كل المواطنين أمام قانون من وضعهم عبر ممثلينهم في مبدأ لا تنضمه في دولة القانون والمؤسسات لا السلطة التنفيذية.

- الحريّة: تعبير عن الحق + تطابق الفعل مع القانون بما هو التزام ارادي بالواجب.

- الاستبداد: الممارسة السياسية التي تحتكر فيها الحاكم السلطة بالتكلم في حرية الأفراد.

- الديمقراطية: حكم الشعب لذاته بالمشاركة الفاعلة لكل المواطنين في إدارة الشأن العام.

- المواطنة العالمية: وضعية كونية تستند إلى مبدأ الحريّة وحقوق الانسان.

- القانون: جملة قواعد وتشريجات منظمة للعلاقات وملزمة بالطاعة فيكون القانون مشروعا لاذ استند إلى مبادئ الحق.

① في دولة القوة:

ماكيا فيليبي: فكر في الدولة كقوة تقوم على الضرورة والتدخل في الواقع لا قبل التكمم فيه واعتبر أن سيادة الدولة لكن في قوتها وصدقها واستملاكها وهذا ليجود إلى طاعة الأمير في ممارسة السلطة على أساس من القوة والقانون بهاء سياسي حتى ولو أدى ذلك إلى استخدام وسائل لا أخلاقية: الحق الوحيد الذي تقوم عليه سلطة الأمير هو حق القوة (ق 45)

عامة الناس: رعيا سذج لسهل خدائهم ولا يؤتقن جانبهم في مجال الحديث عن المواطنة .
 صوبين: لحافظ على الموقف الما كيا فيلبي القاصر على فساد الطبيعة البشريّة وتناقضاتها الداخليّة ويعتبر أنّ
 (ق 17) احتكام السيادة لمنطق القوة مرذّبة الشائعين القاصر في حالة غياب السيادة أو حالة الطبيعة بين
 الحق الطبيعي (الحركية) والقانون الطبيعي (النقاء) في الانسان فخير قانون يضعن حياته على حق
 قد يكون سببا في موته . = الدولة نتيجة إلتحاق ، إذ تقتضي الضرورة العقلية أن الانسان هو
 الذي أراد الدولة وأن السيادة خلق وانتاج عقلي : الدولة ضمان للسلام ، سيادتها وهيبته متوقفة
 على قوة الحاكم وما لسنه من قوانين : قد يكون في سيادة القوة شر وللها شر لا بد منه وشر الدولة
 أفضل من شر البغدا مها .

ليني : هل يستقيم الحديث عن المواطنة في ظل دولة تعيد فيها المشاركة في الحياة السياسية ؟
 ما قيمة أمن نتحول بموجبه إلى عبس ؟

⊙ في دولة الحق :

سينوزا : ليست السيادة نغيا للمواطنة بل هي ما يمنه = السيادة التي لحافظ على ما ينتفع به المواطن أفضل
 (ق 17) وأبق من السيادة التي يهاب سلطتها المواطن : السيادة لا تقام بدرجة الخوف وإنما بدرجة الثقة التي
 التي توجي بها باعتبارها قضاء حقيق المنافع . تعامل الدولة الأفراد كمواطنين قادرين على التفكير الحر
 والمشاركة بالرأي في تدبير الشأن السياسي ، لهذا على المواطنين إحترام سلطة الدولة والقانون وإبداء
 الرأي استنادا إلى قوة الحجة دون نفور أو خداع .

جوك لوك : يؤسس لنظام حكم ديمقراطي مثلي يقوم على قاعدة الأغلبية حيث السلطة التسييرية هي السلطة
 (ق 17) العليا لئن يستوعق الحق المقاومة حيث يبدأ الطغيان : غاية الدولة : ضمان الحرية الفردية والملكية الخاصة .
 ج. روسو : يؤسس لمشروع نظام سياسي ديمقراطي تقاقد ي تكون فيه السيادة للشعب في يتم التنازل عن جميع
 (ق 18) الحقوق لعائدة الإرادة العامة التي تحبر عن نفسها في شكل قوانين : طاعة المواطن للقانون إراديا
 هي طاعة الان لنفسه : غاية الدولة : تحقيق الحرية المدنية التي يؤمنها القانون وتحفظها التشريعات

ليني : ألم يكشف واقع الديمقراطية المعاصرة أنها أشد استبدادا وأدهى من الاستبداد ذاته ؟

لذا كانت الديمقراطية : حكم الأغلبية مع إحترام حق الأقلية " نورين . في نظام حكم يكون فيه الشعب أساس
 السيادة ومصدر من القوانين ومراجعتها في تقوم على المساواة المتاملة + مبدأ أفضل المصلحات + حماية
 الحقوق والحريات فإن الحجرات التي فيط بها تدفعنا إلى نقدها وذلك لـ :

- تأويل القانون وتوظيفه خدمة للمصالح الضيقة وتطبيقه على البعض دون الآخر .
- تجاهل العدالة الاجتماعية ومبدأ تكافؤ الفرص .
- كنكر قاعدة الأغلبية لحق الأقليات .
- تقا قهر ظاهرة العنف المادي والمعنوي .
- إنتشار عقلية الأمبالاة بالشأن السياسي .

في لولا حظنا الواقع الراهن لتبيننا لنا أنه ملغم بإنتهالات حقوق الانسان . فالدولة اليوم تجبر
 مواطنيها على قول ما تريد سماعه في الميتمع السياسي اليوم يجعل على سلب الانسان الحق في
 الاعتراف به كمشخصية قانونية ، قادرة على المشاركة في الحياة السياسية .

في غياب صورة المواطن لأنه يتر قادر على الرضخ في إته قاد فقط على إختيار من يستعبده .
 في يدعو لأن إلى مراقبة عمل الدولة عبر أجهزة مختصة .

في ظل خضوع سيادة الدولة المعاصرة إلى العولمة + الثورة المعلوماتية والاتصالية + هبوطات
 المنظمات العالمية الغير حكومية + غزو ثقافي + لاملاءات رجال المال والأعمال - ليفقد المواطن
 الحركية في رغم أنه لم التشريع مفهوم المواطن العالمي تجاوز المفهوم المواطنة المحلية أو القومية
 ضمانا للأغبيات سلمية مع آخر مختلف على أساس قيم كونية لأنه إنتمنا العولمة وسيطرة
 الفهم النفعية أدى إلى إنتهاك سيادة الدولة فلم تعد لها موايا تحققها لسببها طالما
 أنه يكون مواطنا طرفها .